

جامعة محمد لمين دباغين سطيف 02.

كلية الحقوق والعلوم السياسية/قسم العلوم السياسية

مقرر الحضارة العربية الإسلامية.

د، عيساوة آمنة.

المحاضرة الرابعة: التنظيم الإداري في الحضارة العربية الإسلامية.

تقديم: في سياق المدخل المفاهيمي للمقرر تعرضنا لمفهوم الحضارة وعلاقته الوطيدة مع كل من مفهوم الثقافة والمدنية، وتبين لنا أن كل حضارة لا بد أن تحوي داخلها ثقافة أو ثقافات متعددة، كما لا يمكن للشعوب أن تبلغ درجة الحضارة دون بلوغها أولاً درجة عالية من المدنية، هذه المدنية التي غالباً ما ترتبط بفكرة الاجتماع الإنساني المدني الذي يحتاج إلى تنظيم سياسي وإداري واقتصادي وقانوني، يتطور فيسير نظاماً ترفع من درجة تنظيم المجتمع ومنه بلوغه المدنية.

وعلى غرار الحضارات التي سبقت أو واكبت الحضارة العربية الإسلامية؛ عرفت هذه الأخرى نظاماً لا تقل مدنية ولا رقياً مما عرفته تلك الحضارات، منها ما نبع من جوهر طبيعة هذه الحضارة القائمة بالأساس على العامل الديني أي الإسلام الذي شكل منبع كل النظم المدنية للحضارة العربية الإسلامية ومنها ما تم استعارته من الحضارات القائمة آنذاك وتكييفه وتطويره وفق مقتضيات الواقع العربي الإسلامي.

سنحاول من خلال هذه المحاضرة التعرف على التنظيم الإداري في الحضارة العربية الإسلامية والوقوف على أهم خصائصه التي لا شك وأنها لا تنفك عن الارتباط بطبيعة التنظيم السياسي الذي كان متجسداً في نظام الخلافة، والذي سبق وأن تعرفنا عليه في المحاضرة السابقة، وسنحاول اليوم معرفة الأجهزة الإدارية المرافقة والمنظمة لعمل السلطة في التاريخ الإسلامي. فما هي أهم هذه الأجهزة الإدارية؟

أولاً: خصائص التنظيم الإداري للحضارة العربية الإسلامية:

يتصدر تنظيم الواقع المعاصر مفهوم الدولة الحديثة التي تعد أهم وأعلى تنظيم مدني عرفته الإنسانية جمعاء؛ مع ضرورة التأكيد في هذا السياق على تطورها ضمن المجال الحضاري الغربي منذ العهد اليوناني إلى العصر الحديث، ثم توسع نطاقها لتشمل أغلبية دول العالم اليوم.

تقوم الدولة الحديثة على ثلاث أركان أساسية وهي: [الأرض أو الإقليم، والشعب، والسلطة السياسية] وتتميز بخاصية مهمة لم تعرفها الحضارات قديماً وهي السيادة، التي تختص بها السلطات الرسمية في الدولة مشكّلة من السلطة التشريعية، والسلطة القضائية، والسلطة التنفيذية هذه الأخيرة التي تنفرع منها أغلب الأجهزة الإدارية والبيروقراطيات التي تنظم عمل السلطات السياسية في الأعلى لتصل إلى تنظيم حياة الشعوب في أبسط الأمور على المستوى الأدنى.

هذه الخاصية جعلت من الدولة الحديثة هيكل بيروقراطي ضخم يتفرع ويتغلغل في المجتمع الذي يديره من فوق، وهذا ما لم تعرفه الحضارة العربية الإسلامية قبل دخولها مرحلة الدولة الحديثة أي إلى غاية زوال الخلافة العثمانية عام 1924. فنظام الخلافة بطبيعته قائم على دعم استقلالية المجتمع الإسلامي والشعوب التي كانت تحت حكمه، ما يُفسر عدم سقوط وتصارع الشعوب الإسلامية في فترات سقوط الخلافة الأموية أو العباسية في ذروة مجد الحضارة العربية الإسلامية. وما كان من أجهزه إدارية فهو متعلق بالأساس بتنظيم عمل الخليفة وديوانه لذلك لم يكن هناك التعقد الإداري التي تعرفه أغلبية دول العالم اليوم ومنها الدول الإسلامية.

ثانياً: أهم الأجهزة الإدارية في الحضارة العربية الإسلامية:

1- **الولاية:** الوالي هو الشخص الذي يُعيّنه الخليفة حاكماً على ولاية من ولايات دولة الخلافة، وتقسم البلاد التي تحكمها الدولة إلى وحدات، وتسمى كل وحدة ولاية. وتقسم كل ولاية إلى وحدات تسمى كل وحدة منها عمالة، ويسمى كل من يتولى الولاية والياً، ويسمى كل من يتولى العمالة عاملاً أو حاكماً.

فالولاية حكام، إذ الولاية هنا هي الحكم، قال في القاموس المحيط: (وَوَلَّى الشَّيْءَ عَلَيْهِ وَوَلَايَةً وَوَلَايَةً أَوْ هِيَ الْمَصْدَرُ، وبالكسر الخَطَّةُ والإمارةُ والسُّلْطَانُ). وحيث إنهم حكام، فيشترط فيهم ما يشترط في الحاكم: أن يكون الوالي رجلاً، حراً، مسلماً، بالغاً، عاقلاً، عدلاً، ومن أهل الكفاية. وهي تحتاج إلى تقليد من الخليفة، أو ممن ينيبه في هذا التقليد، فلا يُعَيِّن الوالي إلا من قَبْل الخليفة. والأصل في الولاية أو الإمارة، أي في الولاية أو الأُمراء، هو عمل الرسول صلى الله عليه وسلم . فإنه صلى الله عليه وسلم ثبت أنه ولى على البلدان ولاة، وجعل لهم حقَّ حُكْم المقاطعات، فقد ولى معاذ بن جبل على الجَنَد، وزياد بن لبيد على حَضْرَمَوْت، وولى أبا موسى الأشعري على زبيد وعدن. أما عزل الوالي فإنه يُعزل إذا رأى الخليفة عزله، أو إذا أظهر جمهرة أهل ولايته، أو مَنْ يَنوبون عنهم، عدم الرضا منه، والسخط عليه.

2- الوزارة: ومنه الوزير المشتق لغة من الوزر، والوزر النقل، لأن الوزير يتحمل أعباء الحكم وأقاله، ويقول ابن خلدون في معنى الوزارة: " أم الخطط السلانية والرتب الملكية لأن اسمها يدل على مطلق الإعانة، فإن الوزارة مأخوذة إما من المؤازرة وهي المعاونة ، أو من الوزر وهو الثقل كان يحمل مفاعلة أوزاره وأقاله ، وهو راجع إلى المعاونة المطلقة " .

تعتبر الوزارة من أهم الوظائف في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، وقد تناولها الماوردي في كتاب متفرد أين قال: [أن كل ما وكل إلى الإمام من تدبير شؤون الأمة لا يقدر على مباشرته جميعه وحده، إلا بالاستتابة والاستعانة فكانت نيابة الوزير المشارك له في التدبير أصح في تنفيذ الأمور من تفرده]. وقسمها إلى صنفين:

- ✓ وزارة التنفيذ: تنحصر في تنفيذ أوامر الخليفة ولا يتصرف فيها الوزير تصرفاً مستقلاً.
- ✓ وزارة التفويض: تقوم على تصرف الوزير المطلق في شؤون الدولة بعد أن يكون الخليفة بنفسه فوض إليه ذلك.

تاريخياً؛ إذا أَرخنا للحضارة العربية الإسلامية منذ البعثة المحمدية فإن منصب الوزير لم يكن في عهد النبوة ولا الخلافة الراشدة، ولم يظهر مصطلح الوزير كذاك في

العصر الأموي، بالرغم من أن الأمويين كانوا بحاجة إلى من يستشيرونه أو يستعينون به في إدارة امور الدولة لهذا أصبح ولاتهم في الاقاليم بمثابة وزراء لهم.

إلا أنه مع قيام الخلافة العباسية واتساع دواوينها وتشعب مصالحها احتاج الحاكم العباسي الى من يعاونه في هذا المجال من جهة ومن جهة اخرى اراد العباسيون اعطاء اهل خراسان دور في الدولة العباسية من باب رد الجميل، لهذا كان اول وزير في الدولة العباسية ابو سلمه الخلال الذي عين وزير للسفاح العباسي وهذا ما ذكره ابن خلكان (ت6819هـ) في كتابه (وفيات الاعيان وابنا الزمان).

2- **الديوان:** اختلف المؤرخون وعلماء اللغة في أصل كلمة الديوان، فقد أرجعها البعض إلى أصل فارسي وعلى رأسهم ابن منظور في كتابه (لسان العرب)، ومنهم من ردها للأصل العربي كالقلفشندي في كتابة (صبح الاعشى)، واول ديوان وضع في زمن الخليفة عمر ابن الخطاب، وقد تطورت الدواوين عبر مراحل تطور الحضارة العربية الإسلامية، فعرفت الخلافة عدة أنماط من الدواوين أهمها:

■ **ديوان الإنشاء:** عني بالكتابة والرسائل والعلاقات الوثائقية والدبلوماسية بين الدولة الإسلامية وغيرها. وظهر هذا التنظيم منذ عهد النبوة واستمر في الخلافة الراشدة. وكان ديوان الإنشاء يُفوض إلى كاتب يُشرف عليه ويقوم بإدارته، فكان عبد الحميد ابن يحيى العامري (ت132هـ) الملقب بعبد الحميد الكاتب، من أشهر كتّاب الخلافة الأموية، والكتاب في الحضارة العربية الإسلامية.

■ **دواوين المالية:** أهمها ديوان الإيرادات المختلفة التي تؤول إلى الدولة، وديوان النفقات ومهمته صرف ما يتعلق بتسليح الجيش ورواتبه وألبسته والإدارة المركزية لولايات الدولة. ديوان الصدقات ومهمته توزيع الزكاة حسب ما جاء في القرآن.

4- **الحجاجة:** يقصد بالحجاجة الشخص الذي يحجب السلطان عن العامة من الناس. ويختلف مفهومها بالمشرق عن المغرب، اذ تركزت وظيفة الحاجب في المشرق بحجب الناس عن الخليفة وعدم الدخول عليه. أما في المغرب الاسلامي فقد أصبح الحاجب يمارس

السلطة بدلا عن الحاكم وأبرز من تولى هذا المنصب الحاجب المنصور ابن ابي عامر مؤسس الدولة العامرية. ويتضح ان مهمة الحاجب في الدولة العربية الاسلامية كانت جزء من مظاهر الترف التي حاول بها الحكام تقليد حياة الملوك البيزنطيين والساسانيين، لهذا لم نجد لها دور في حياة الرسول الكريم ولا في عهد الخلافة الراشدة.

5- الحسبة: ظهرت الحاجة الماسة إليها نتيجة تضخم ظروف الحياة في الخلافة الإسلامية، وهي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد تطورت وظيفة المحتسب في ظل الخلافة العباسية من مراقبة المكاييل والموازين، ومنع الاحتكار، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلى الإشراف على نظافة الأسواق والمساجد، ومراقبة الموظفين للتقيد بالأعمال، حتى مراقبة المؤن للتقيد بأوقات الصلاة، وامتدت سلطة المحتسب كذلك إلى مراقبة القضاة إذا تأخروا عن أعمالهم، أو انقطعوا عن الجلوس عن الحكم، وكان للمحتسب الحق في امتحان واختيار ذوي المهن والحرف؛ لمعرفة مدى إتقانهم للمهنة والحرفة؛ حتى لا يستغلوا الآخرين.

إذا؛ هذه أهم مظاهر التنظيم الإداري على امتداد تاريخ الحضارة العربية الإسلامية قبل بزوغ النظام الإداري الحديث الذي ارتبط مع مفهوم الدولة الحديثة بعد زوال الخلافة العثمانية، ومن المفيد أن ننوه أن التنظيمات الإدارية أعلاه كانت على تماس مع وظيفة الخليفة أي بمثابة الجهاز الإداري للسلطة التنفيذية في العصر الحالي، أما عن السلطة التشريعية فلم يكن للخليفة أي تدخل أو سيطرة عليها باستثناء بعض الفترات التاريخية المضطربة، فقد كان علماء الأمة هم من يتولاها وهذا بعد عصر النبوة والخلافة الراشدة أين تولى منصب الخليفة أشخاص لم يكن لهم كفاية ودراية بالكتاب والسنة النبوية، أما عن السلطة القضائية فكانت كذلك مستقلة عن الخلافة ولها مكانتها الخاصة وتبقى فعالية هذه المؤسسات متوقفة على صلاح الخليفة من عدمه، وامتناله لمبدأ الشورى وخدمة عامة الرعية في الدولة.